



مناقصة عمومية : تقديم قطع ومواد غب الطلب لصيانة شبكات مائية
وتنفيذ اشغال صيانة محددة

ملخص عن الصفقة

اسم الجهة الشارية	مؤسسة مياه لبنان الجنوبي
عنوان الجهة الشارية	المركز الرئيسي : صيدا - البوابة الفوقا - بجانب النصب التذكاري لمعروف سعد
رقم وتاريخ التسجيل	
عنوان الصفقة	تقديم قطع ومواد غب الطلب لصيانة شبكات مائية وتنفيذ اشغال صيانة محددة
موضوع الصفقة	تزويد مؤسسة مياه لبنان الجنوبي بقطع ومواد لزوم اعمال صيانة شبكات مياه ، و القيام ببعض أعمال الصيانة المحدودة ، للشرط والمواصفات الفنية والأحكام الإدارية الواردة في الدفتر
طريقة التلزم	مناقصة عمومية على أساس تقديم أسعار
نوع التلزم	لوازم واسطوانات
مدة صلاحية العرض	120 يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان العرض	يحدد ضمان العرض بقيمة مقطوعة 200.000.000 ل.ل مئتي مليون ليرة لبنانية
مدة صلاحية ضمان العرض	تحدد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة 28/ يوم على مدة صلاحية العرض.
ضمان حسن التنفيذ	5% من قيمة العقد.
مدة الضمان	سنة أشهر من تاريخ كل استلام مؤقت
مدة التنفيذ كامل الصفقة	سنة من تاريخ ابلاغ الملتزم الأمر الإداري للمباشرة بالعمل.
الإرساء	السعر الإجمالي الأدنى
مكان استلام دفتر الشروط	قلم المديرية العامة : المركز الرئيسي في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي
مكان تقديم العروض	قلم المديرية العامة : المركز الرئيسي في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي
مكان تقييم العروض	قلم المديرية العامة : المركز الرئيسي في مؤسسة مياه لبنان الجنوبي
مدة الصفقة	سنة كاملة من تاريخ ابلاغ الملتزم الأمر الإداري للمباشرة بالعمل
عملة العقد	الليرة اللبنانية
ثمن دفتر الشروط	10.000.000 ل.ل عشرة ملايين ليرة لبنانية
دفع قيمة العقد	بالليرة اللبنانية .

مراجعة الشروط الإدارية وإعداد وتنظيم الشروط الفنية

رئيس دائرة المشتريات بالوكالة رئيس مصلحة الدراسات والمشاريع

م. هبة نجم

بالتكليف

حسين يوسف

اعداد وتنظيم الشروط الادارية

رئيس الدائرة الادارية

ياسمين التتر

موافق

الرئيس / المدير العام

الدكتور وسيم ضاهر

موافقة مجلس الإدارة رقم : ١٣٤

٥/١٦ / ٢٠٢٥

يخ





القسم الأول أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزم

المادة 1: تحديد الصفقة وموضوعها

- 1- تُجري مؤسسة مياه لبنان الجنوبي وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية، لتلزم صفقة تقديم قطع ومواد غب الطلب لصيانة شبكات مائية وتنفيذ اشغال صيانة محددة لزوم مؤسسة مياه لبنان الجنوبي، وذلك وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه، وفقاً لما يلي:
- 2- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.
- 3- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالمؤسسة ويمكن نشره في الجريدة الرسمية.
- 4- مرفقات دفتر الشروط
 - الملحق رقم 1: المواصفات الفنية وشروط التنفيذ
 - الملحق رقم 2: الكشف التخميني واللائحة الإفرادية
 - الملحق رقم 3: مستند التصريح/التعهد
 - الملحق رقم 4: مستند تصريح النزاهة
 - الملحق رقم 5: نموذج ضمان العرض
 - الملحق رقم 6: نموذج ضمان حسن التنفيذ
 - الملحق رقم 7: نموذج رفع السرية المصرفية
- 5- يمكن الاطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه بعد دفع البذل المالي المحدد بعشرة ملايين ليرة لبنانية في المركز الرئيسي لمؤسسة الكائن في صيدا - البوابة القوقا - بجانب النصب التذكاري لمعروف سعد كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام، وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالمؤسسة ويمكن نشره في الجريدة الرسمية.
- 6- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 2: المعارضون المسموح لهم الاشتراك بهذه الصفقة

إنّ المعارضين المقبولين في هذه الصفقة هم الشركات والمؤسسات التي تتعاطى هذا النوع من الاعمال والمسجلين لدى غرفة التجارة والصناعة والزراعة، و الذين تتوفر فيهم شروط المشاركة في هذه الصفقة والمبينة في المواد التالية..

المادة 3: طريقة التلزم والإرساء

1. يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار وفقاً للسعر الأدنى .
2. يقدم المعارض عرضه بالليرة اللبنانية.
3. يسند التلزم مؤقتاً الى المعارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر (الأدنى) .
4. إذا تساوت الأسعار بين المعارضين بعد إعطاء السلع اللبنانية أفضلية 10 بالمئة المذكورة في المادة 15، أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض





أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

المادة 4: درس مستندات الالتزام

يتوجب على كل عارض يرغب الاشتراك بهذا الالتزام أن يدرس بدقة مستندات هذا الالتزام ويعتبر تقديمه العرض تسليمًا صريحًا من قبل العارض بأنه درس مستندات الالتزام وأصبح يلم تمام الامام بظروف العمل المحلية وطبيعة الأشغال وأن العرض المقدم منه أخذ جميع الأمور بعين الاعتبار كما وان يملك الإمكانيات والمقدرة اللازمة لأدائه على أكمل وجه خلال المدة المحددة في هذا الدفتر.

المادة 5: شروط مشاركة العارضين

1- يجب أن تتوفر في العارضين الشروط التالية، ويصرح عنها وفق المستندات المطلوبة في الفقرة (أولاً):

الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية من هذه المادة:

أ- ألا يكون قد ثبتت مخالفتهم للأخلاق المهنية المنصوص عليها في النصوص ذات الصلة، إن وجدت؛

ب- الأهلية القانونية لإبرام عقد الشراء؛

ت- الإيفاء بالالتزامات الضريبية واشتراكات الضمان الاجتماعي؛

ث- ألا يكون قد صدرت بحقهم أو بحق مديرهم أو مستخدميهم المعنيين بعملية الشراء أحكام نهائية ولو غير مبرمة تُدينهم بارتكاب أي جرم يتعلق بسلوكهم المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليتهم لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزيم، وألا تكون أهليتهم قد أسقطت على نحو آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، وألا يكونوا في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام؛

ج- ألا يكونوا قيد التصفية أو صدرت بحقهم أحكام إفلاس؛

ح- ألا يكونوا قد حكموا بجرائم اعتياد الرّبي وتبييض الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مُبرم؛

خ- ألا يكونوا مشاركين في السلطة التقريرية لسلطة التعاقد وألا يكون لديهم مع أي من أعضاء السلطة التقريرية مصالح مادية أو تضارب مصالح؛

د- التصريح عن اصحاب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية. (نبرة مضافة بالقانون رقم ٣٠٩

تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩)

2- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.

3- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).

4- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.

5- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

6- افادة من وزارة الاقتصاد تثبت انطباق احكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي بالنسبة للشركات الاجنبية (نبرة مضافة بالقانون رقم ٣٠٩ تاريخ ٢٠٢٣/٤/١٩)

7- على العارضين الشركاء أن يرفقوا بعرضهم نسخة مصدقة لدى الكاتب بالعدل عن عقد الشراكة، ونسخة عن الإذاعة التجارية مصدقة من المحكمة التجارية وكل وثيقة يوقعها أحد الشركاء تعتبر موقعة منهم جميعاً فيما يعود لتنفيذ هذا الالتزام.





أولاً: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية

أ- الشروط العامة الموحدة:

1. كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقعاً وممهوراً من العارض مع طوابع بقيمة مليون ل.ل. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
2. إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض، تُبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض.
3. التفويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدّق لدى الكاتب بالعدل.
4. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، خالٍ من أي حكم شائن.
5. عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجبه.
6. شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.
7. شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.
8. براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يُذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
9. إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.
10. إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض، الوقوعات الجارية.
11. إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تثبت أن العارض ليس في حالة إفلاس.
12. إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت أن العارض ليس في حالة تصفية قضائية.
13. ضمان العرض المحدد في هذا الدفتر.
14. مستند تصريح النزاهة موقع من العارض وفقاً للأصول (الملحق رقم 4)
15. نسخة عن الإيصال المسلّم له من قبل المركز عند حصوله على دفتر الشروط الخاص بالصفقة وتسديده ثمن دفتر الشروط.
16. تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م18 الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).
17. نسخة عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب الحق الاقتصادي.
18. نسخة عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه).
19. مستند رفع السرية المصرفية موقع من العارض وفقاً للأصول (الملحق رقم 7)
20. إفادة من العارض بمحل الإقامة المختار من قبله ضمن الأراضي اللبنانية، مع رقم الهاتف والفاكس، لتبليغه جميع المراسلات العائدة للالتزام وخلافه من مراسلات وتبليغات وأوامر عمل حيث يُعتبر التبليغ لها بواسطة الهاتف و/أو الفاكس قانوني وملزم.





21. دفتر الشروط مؤشرا على كل صفحة من صفحاته من قبل الملتزم .
*يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة) وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزم.

ج- الشروط الخاصة بموضوع الصفقة 1- المؤهلات الفنية/التقنية/المهنية

- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى الأعمال موضوع الصفقة، صالحة بتاريخ جلسة التلزم وصالحة للاشتراك في الصفقات في العمومية
- افادة انتساب من نقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء اللبنانية عن العام الذي يجري فيه الالتزام.
- براءة ذمة من نقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء اللبنانية تفيد ان المقاول قد سدد جيع الرسوم المتوجبة عليه عن العام الذي يجري في الالتزام.
- افادة تنفيذ أشغال مدنية ، تثبت ان العارض قد نفذ أشغال مماثلة.
- الكشف التخميني – لائحة الأسعار وفقا للملحق (2)

بالنسبة للقطع :

- نسخة عن شهادة مراقبة النوعية والجودة العالمية ISO 9001:2008 العائدة للشركة المصنعة للمستلزمات المقدمة.
- الكتالوجات التي تبين المواصفات الفنية للأجهزة والمستلزمات المنوي تقديمها من قبل العارض. يمكن قبول الكتالوجات والـ Technical Data Sheets المنزلة من الإنترنت، على أن تكون في أي حال، هذه المستندات ممهورة وموقعة من قبل العارض في الأقسام أو الصفحات المعنية بالصناعة المنوي تقديمها. يقتضي توقيع العارض على كافة هذه المستندات المقدمة .
- إن الكتالوجات وشهادة مراقبة النوعية والجودة ISO، وخلافه من مستندات مقدّمة من قبل العارض، يقتضي أن تكون بإحدى اللغات الثلاث التالية: العربية أو الإنكليزية أو الفرنسية. أي مستند بغير هذه اللغات الثلاث يقتضي ترجمته لدى مترجم محلف وضم المستند المترجم إلى العرض، بعد تصديقه من قبل الجهات المختصة في وزارة الخارجية في لبنان، مرفق بالمستند الأساسي.

ح- في حال تقديم عرض من شركة أجنبية يتوجب على هذه الشركة أن تراعي احد الشروط التالية:

- 1- أن تكون من ضمن ائتلاف يضم شركة لبنانية على الأقل تتوفر فيها الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط هذا.
 - 2- الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة لإجراءات الشراء.
 - 3- أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.
- إضافة إلى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي تقديم ما يلي:
- 1- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى المراجع المختصة في بلده لا يعود تاريخا لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
 - 2- إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي على العارض لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
 - 3- الإفادات المطلوبة بموجب الفقرة (أو لا) أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض، على أن تكون هذه الإفادات مصدقة وفقاً للأصول من المراجع المختصة.



إضافة إلى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي تقديم ما يلي:

- 1- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى المراجع المختصة في بلده لا يعود تاريخاً لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
- 2- إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي على العارض لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
- 3- الإفادات المطلوبة بموجب الفقرة (أولاً) أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض، على أن تكون هذه الإفادات مصدقة وفقاً للأصول من المراجع المختصة.

ثانياً: الغلاف رقم (2) بيان الأسعار

- يُقدم العارض بياناً بالأسعار ضمن ظرف مقفل وموقع من قبل العارض للملحق رقم (2) ويتضمن السعر الافرادي والاجمالي بالليرة اللبنانية ، مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.
- يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للصفحة بما فيه الضريبة على القيمة المضافة.

ملاحظات هامة :

- يرفض كل عرض يذكر فيه كلمة ضم أو حسم ويستعاض عن الأولى بعبارة زيادة على الأسعار والثانية بعبارة تنزيل على الأسعار.
- لا يحق للعارض اجراء أي تعديل على جدول الأسعار وتقدير الكميات الموضوعين من قبل الإدارة ماعدا تكلتهما في الأماكن المخصصة لهذه الغاية .
- لا يحق استرداد أي وثيقة ترفق بعرضه باستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزم اعادتها اليه .
- ان السعر المقدم يشمل سعر الكلفة والجمرك والمرافأ والنقل والتفريغ والتأمين واليد العاملة والربح وسواها وكذلك جميع الضرائب والرسوم .
- عند حصول أي تناقض بين الأسعار ، تعتمد الأسعار الافرادية المفقطة بالأحرف وفي حال التباين بين السعر الإجمالي والسعر الافرادي يعتمد السعر الافرادي . وفي حال التباين بين أي مستند والسعر الافرادي المدون بالأحرف على جدول الأسعار يؤخذ بالسعر الافرادي المدون بالأحرف. ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.
- إن المستندات الصادرة في الخارج، فيجب أن تكون مصدقة من البعثة اللبنانية في البلد الذي نظمت فيه تلك المستندات ومن الإدارة المركزية لوزارة الخارجية في لبنان.

المادة 6: طلبات الاستيضاح

يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطي حول دفتر الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على مؤسسة مياه لبنان الجنوبي الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويُرسَل الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مُصدِر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم مؤسسة مياه لبنان الجنوبي بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام في حال ارتأت المؤسسة اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أ نتيجة لطلب استيضاح مقدم من احد العارضين .



Handwritten signature and date: 3/4/10



المادة 7: مدة صلاحية العرض

1. يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض ب 120 يوما من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يمكن للجهة الشارية أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محدّدة. ويُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفُض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعيّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلّمه مؤسسة مياه لبنان الجنوبي قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 8: ضمان العرض

1. يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ (200.000.000 ل . ل مئتي مليون ليرة لبنانية) .
2. تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض (بإضافة //28// ثمانية وعشرين يوماً على مدة صلاحية العرض المحددة في المادة السابعة .)
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
4. يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسل عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 9: ضمان حسن التنفيذ

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 5% من قيمة العقد.
2. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
3. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
4. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم وإتمام الاستلام النهائي لكامل الكمية المتعاقد عليها ، وبعد أن يقدم المورد طلباً بهذا الخصوص ، وبعد التأكد من إتمام كافة موجبات العقد وبعد حسم الغرامات المحتملة بموجب دفتر الشروط.

المادة 10: طريقة دفع الضمانات

1. يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق مؤسسة مياه لبنان الجنوبي وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يُبين أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم ضمان العرض باسم : تقديم قطع ومواد غب الطلب لصيانة شبكات مائية وتنفيذ اشغال صيانة محددة لزوم مؤسسة مياه لبنان الجنوبي .



المادة 11: تقديم العروض

2. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الرابعة أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة الرابعة أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف:
 - الغلاف رقم ()
 - اسم العارض وختمه.
 - محتوياته
 - موضوع الصفقة
 - تاريخ جلسة التلزم.
3. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (1) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم المؤسسة عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم (مؤسسة مياه لبنان الجنوبي وعنوانها ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على سكرز بيضاء اللون تلتصق عليه عند تقديمه إلى مؤسسة مياه لبنان الجنوبي .
4. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة إلى مؤسسة مياه لبنان الجنوبي / القلم.
5. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة التلزم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض).
6. تُرَوّد الجهة الشارية العارض بإيصال يُبين فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
7. تُحافظ الجهة الشارية على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
8. لا يُفتح أيّ عرض تتسلّمه الجهة الشارية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
9. لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة 12: فتح وتقييم العروض

1. تفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتنحّى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأيّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
3. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الاقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى الجهة الشارية. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا باسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّ إلزامياً إلى محضر التلزم.





5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدون أي عضو مخالف أسباب مخالفته.

6. يحق لجميع المعارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحق للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.

7. تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

أ- يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للمعارضين.

ب- يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الرابعة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء المعارضين المقبولين شكلاً ومؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

ت- يجري فض الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار للمعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة وإجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.

ث- تُصحح لجنة التلزم أي أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

8. يمكن للجنة التلزم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.

9. تُسجل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الجهة الشارية وهيئة الشراء العام، والمعارضين وممثليهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.

10. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من المعارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

11. لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.

12. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.

13. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين المعارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.



Handwritten signatures and initials in blue ink.



المادة 13: استبعاد العارض

تستبعد الجهة الشارية العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 14: حظر المفاوضات مع العارضين

تُحظر المفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة 15: الأنظمة التفضيلية

خلافًا لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //10// عشرة بالمئة عن العروض المقدمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة 16: رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض ملتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم 17 تاريخ 2020/5/12 الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة 17: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:

يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

المادة 18: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً

يجوز للجهة الشارية أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدم، منخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 19: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

1. تقبل الجهة الشارية العرض المقدم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.
2. بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ الجهة الشارية العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقلّ، المعلومات التالية:
أ- اسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛
ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛
ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الجهة الشارية بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدّى //15// خمسة عشر يوماً.





4. يوقع المرجع الصالح لدى الجهة الشارية العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى المؤسسة.
6. لا تتخذ المؤسسة ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالالتزام المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر الجهة الشارية ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.





القسم الثاني أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الالتزام

المادة 20: محل إقامة التعاقد

- يجب أن يتضمن العرض اتخاذ العارض محل إقامة مختاراً ضمن نطاق مؤسسة مياه لبنان الجنوبي ورقم هاتف و/ أو رقم الفاكس و/ أو البريد الإلكتروني تبلغ إليه جميع المراسلات العائدة للإلزام .
- إذا لم يبين المتعاقد في عرضه محل إقامته بصورة واضحة تلصق جميع التبليغات على لوحة الإعلانات في المدخل الرئيسي للمؤسسة وتعتبر هذه التبليغات قانونية وملزمة له .
- إذا تغيب المتعاقد عن محل إقامته أو تمنع عن التبليغ بتوقيعه أصل النسخة المراد تبليغه إياها ، يعتبر المتعاقد مبلغاً بواسطة بريده الإلكتروني لو لصق وثيقة التبليغ على باب إقامته وعل لوحة الإعلانات في المدخل الرئيسي للمؤسسة ويعتبر هذا التبليغ قانونياً وملزماً له .
- تنظم الإدارة المختصة في حال التبليغ بطريقة اللصق محضراً يحدد فيه تاريخ وساعة تعليق وثيقة التبليغ ويضم إلى الملف .
- على المتعاقد اعلام المؤسسة رسمياً بكل تغيير قد يطرأ على مكان إقامته أو بريده الإلكتروني.

المادة 21: دفع الطوابع والرسوم

- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يُسَدّد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ 4/ بالآلاف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق الصفقة، و4/ بالآلاف عند تسديد قيمة العقد.

المادة 22: مدة التنفيذ

- حُدِّدَت المدة الاجمالية لتنفيذ الصفقة موضوع هذا الدفتر بسنة من تاريخ ابلاغ الملتزم الأمر الإداري للمباشرة بالعمل.
- تدخل ضمن مهلة التنفيذ أيام العطلات الرسمية والأحد والأعياد والتي يتمتع فيها الملتزم عن العمل بدون إذن المؤسسة الخطي وحضور مندوبها.
- لا يدخل في حساب المهلة المعيّنة يوم التبليغ.
- تنقضي المهلة بانقضاء اليوم الأخير منها.
- إذا صادفت آخر المهلة عطلة رسمية امتدّت إلى أول يوم عمل يليه.
- في حال حصل تأخير في تنفيذ التقديمات المطلوبة عن المهلة المذكورة أعلاه بسبب ظروف القاهرة أو طارئة خارجة كلياً عن إرادة الملتزم، حق للمؤسسة، وبناءً على طلبه الخطي، تمديد المهلة المتفق عليها بنفس مدة حصول الظرف الطارئ أو القاهرة ودون تغريم الملتزم.



Handwritten signatures and initials in blue ink.



المادة 23: قيمة العقد وشروط تعديلها

1. تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.
2. تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 24: تنفيذ العقد والاستلام

1. تستلم اللوازم لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة 101 من قانون الشراء العام وتُقدّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها أسبوعاً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتزم.
2. في حال تطلّبت طبيعة الاستلام وحجمه مدة تتجاوز الأسبوع، على اللجنة تيرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال العشرين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتزم.
3. يجري الاستلام على مراحل، وفقاً للكشوفات الشهرية المنظمة من الملتزم بالقطع التي تم تزويدها للمؤسسة و أعمال الصيانة التي تم لها بشكل مفصل.
4. تذكر مهلة الاستلام في شروط العقد.
5. يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة 101 من قانون الشراء العام.

المادة 25: الإشراف على التنفيذ والكشوفات أولاً: الإشراف:

1. يُطبّق الإشراف المُتلازم مع تنفيذ الأعمال المطلوبة بالشكل الذي يضمن استمرارية العمل وتحقيقه.
2. تُوضع بنتيجة الإشراف تقارير دورية عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المُشرف إبلاغ سلطة التعاقد (مؤسسة مياه لبنان الجنوبي) بكل مخالفة أو تصرف غير مُنطبق على الأصول ينفذ في مواقع العمل.
3. يحضر المُشرف إلى مواقع العمل بصورة تؤمّن صحة واستمرارية العمل، كما يدقّق في الكشوفات ويحضر عملية تسليم مواقع العمل والاستلام المؤقت والنهائي، ويُدّي رأيه باقتراحات المُلْتزم وبالتعديلات المطلوبة على الأعمال الملزمة، ويقترح الملائم لتنفيذ العمل بطريقة أنسب، ويرفع تقريراً بذلك إلى سلطة التعاقد لتأخذ القرار المناسب.
4. يتحمّل من يتولّى الإشراف على الأعمال مسؤولية شخصية عن أيّ تقصير في الموجبات الملقة على عاتقه بموجب هذه المادة ويتعرّض للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.
5. يحدد في العقد اسم الجهة المشرفة.

ثانياً: الكشوفات:

يجب أن يُحدّد في شروط العقد ما يلي:

1. وجوب تقديم المُلْتزم كشوفات السلع أو الخدمات أو الأعمال المنفّذة على اختلافها ووجوب تصديقها من قبل سلطة التعاقد؛
2. المهلة القصوى المُعطاة للملتزم لإعداد هذه الكشوفات ومهل الموافقة عليها أو تعديلها من قبل سلطة التعاقد؛
3. المهلة القصوى لإصدار أمر الدفع.



المادة 26: منع التنازل او التلزم لمتعهد آخر بدون إذن التعاقد الثانوي

- لا يمكن للمتعاقد التنازل عن كل الالتزام او جزء منه الى فريق ثالث، ولا تلزم جزء أو أجزاء من التزامه الا اذا طلب ذلك خطيا من المؤسسة وحصل على موافقتها الخطية ، وعدم تجاوز الجزء أو الأجزاء 50% من قيمة العقد .
- في كل الأحوال يظل المتعاقد مسؤولا شخصيا سواء تجاه المؤسسة او تجاه الأشخاص او أي فريق ثالث .
- يعتبر عملا ملزما الى فريق ثالث كل عمل مسلم الى اشخاص غير مسجلين نظاميا في سجلات الاستخدام والدفع لدى المتعاقد .

المادة 27: تعليمات المؤسسة :

- على المورد أن يخضع للتعليمات التي تصدر عن مندوب المؤسسة ولهذا الأخير الحق في رفض كل عمل يراه غير مقبول ، على أن يكون رفضه مبررا .
- إذا تبين للمورد أن التعليمات الصادرة إليه تتجاوز الشروط المفروضة عليه في العقد أو أنها مغايرة للأصول الفنية ، يتوجب عليه تحت طائلة رفض طلبه ، أن يوجه ملاحظاته خطيا ، وذلك خلال سبعة أيام من تاريخ تبليغه . على أن ملاحظات المورد الخطية لا توقف تنفيذ تعليمات المؤسسة .
- يمكن للمورد ، فيما بعد ، أن يثبت قبل اجراء استلام الأعمال ، الضرر الذي يكون قد لحق به وأن يطالب المؤسسة بالتعويض عليه .

المادة 28: دفع قيمة العقد

- تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالليرة اللبنانية، وذلك بموجب الكشوفات الشهرية المنظمة من الملتزم بالقطع التي تم توريدها واعمال الصيانة التي تم القيام بها ، بالعملة اللبنانية وفقاً للأسعار الافراكية المحددة في الكشف التخميني – لائحة الأسعار وبعد تنظيم محضر إستلام مؤقت من قبل لجنة الإستلام المذكورة فيما تقدم ، وعلى ألا تتجاوز تسعة أعشار المبلغ المستحق، ويبقى العشر موقوفاً في صندوق المؤسسة إلى أن يتم الاستلام النهائي.
- يتم التدقيق والتوقيع على هذه الكشوفات من قبل الجهة المشرفة والفني المكلف بمتابعة بالاعمال في كل دائرة من دوائر توزيع المياه ، ويصدق هذا الكشف من قبل الجهة المشرفة كما ومندوبي المصلحة المعنية المكلفين المتابعة في الدوائر التي يتم تنفيذ بنود الصفقة لصالحها .
- تُردّ هذه التوقيفات عند الاستلام النهائي والذي يتم بعد انقضاء مهلة الضمان والمحددة ب ستة اشهر من تاريخ كل استلام مؤقت ، ويمكن للمؤسسة أن تكف عن اقتطاع التوقيفات العشرية عندما تغطي الضمانات المُعطاة مخاطر ما تبقى من تنفيذ العقد. كما يحق لها استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية.
- خلال مهلة الضمان يبقى الملتزم مسؤولاً عن جميع التقديرات التي قام بتنفيذها، وعليه إصلاح كافة الأعطال والشوائب التي تثبت مسؤوليته عنها. فإذا انقضت هذه المهلة ولم يبادر الملتزم إلى إجراء التصليحات اللازمة حق للمؤسسة أن تقوم بإجرائها على عاتق ومسؤولية الملتزم بالطرق التي تراها مناسبة، دون أن يحق له الاعتراض

المادة 29: براءات الاختراع

- على المتعاقد ، عند تنفيذ الالتزام ، الامتناع عن استعمال أي طريقة او رسم او تصميم حائز على براءة اختراع دون اذن مسبق من أصحاب الحقوق على هذه البراءة ، وكل حقوق ومستحقات قد تتم عن مثل هذا الاستعمال تكون كليا على مسؤولية المتعاقد وفقته . كما تحتفظ المؤسسة بحق مطالبة المتعاقد بالتعويضات الناجمة عن عدم



Handwritten signature in blue ink.

تقيده بالتدابير المشار اليها أعلاه خاصة في حال ضبطه متلبساً بالمخالفة. على المتعاقد بالإضافة الى ذلك، تحمل مسؤولية كل مطالبة او عمل موجه ضد المؤسسة بهذا الخصوص .

المادة 30: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت المؤسسة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه اتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت المؤسسة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
- وفي حال المخالفة تقوم المؤسسة باتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

المادة 31: الغرامات

يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه. تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر. وتحتسب غرامة تأخير بنسبة 1 بالألف ، عن كل يوم تأخير في انجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهائياً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن نسبة 2 % من قيمة الصفقة ، وذلك وفقاً لأحكام المادة 33 من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التلزم.

المادة 32: أسباب انتهاء العقد ونتائجه

أولاً: النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل المؤسسة، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍ أدنى وخمسة عشر يوماً كحدٍ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ثانياً: الإنهاء

- 1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
 - أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت المؤسسة على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
 - ب- إذا أصبح الملتزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبَّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- يجوز للإدارة إنهاء العقد إذا تعذر على الملتزم القيام بأي من التزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

- 1- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
 - أ- إذا صدرَ بحق الملتزم حكمٌ نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الاحتيال أو الغش أو تبويض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الاحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛
 - ب- إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من هذا القانون.



- ج- في حال فقدان أهلية الملتزم.
2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- 1- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المُقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأيٍّ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 3- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني للإدارة إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة 33: الاقتطاع من الضمان

إذا ترتّب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ للإدارة اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة 34: الإقصاء

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة 35: القوّة القاهرة

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المُحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على المؤسسة والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.



المادة 36: النزاهة

تُطبّق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

المادة 37: الشكوى والاعتراض

يحقّ لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذهُ أو تعتمدهُ أو تُطبّقهُ أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبّق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.



المادة 38: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين المؤسسة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الالتزام.





الملحق رقم (1)

المواصفات الفنية وشروط التنفيذ

للاشتراك في تلزيم: تقديم قطع ومواد غب الطلب لصيانة شبكات مائية وتنفيذ اشغال صيانة محددة لزوم
مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

المادة 39: حقل التطبيق

ينطبق دفتر الشروط هذا بصورة عامة خاصة على أشغال صيانة شبكات المياه ضمن نطاق مؤسسة مياه لبنان الجنوبي.

المادة 40: مواصفات عامة

أ- مصدر المواد والمعدات :

يجب أن تكون سائر المواد والمعدات والقساطل والملحقات والعدة وال لوازم التي يقدمها الملتزم والمستخدم لإنشاء شبكات المياه وملحقاتها، جديدة، حديثة الصنع، دقيقة التركيب، وقد حظيت على موافقة الجهة المشرفة. لذا على المتعهد أن يشير إلى مصدر ومكان تصنيع هذه المواد والمعدات ...الخ. وتمنع إعادة استعمال مختلف المواد والمعدات القديمة إلا إذا صدرت عن مصلحة الدراسات و المشاريع تعليمات مغايرة. في حال اقترح المتعهد مواد ومعدات مطابقة للمواصفات يعود للجهة المشرفة أمر اختيار المواد التي ستستعمل.

ب- التطابق مع المعايير حالة غياب المعايير :

يجب أن تكون مصادر المعدات والمواد التي يستعملها الملتزم في الأشغال، ونوعيتها ومواصفاتها وأنواعها وقياساتها وأوزانها بالإضافة إلى طرق دمجها والقيام بالتجارب ومراقبتها واستلامها متطابقة مع المعايير المعترف بها أو الأنظمة المرعية الإجراء حين توقيع الصفقة. ينبغي أن تكون المعدات المسلمة بموجب هذا الاتفاق مطابقة للمعايير العالمية ولدى غياب ذكر أي معيار يعتمد المعيار المعترف به في هذا الحقل والمطبق في بلد المصدر بحيث يكون من أحدث المعايير التي وضعتها السلطات المختصة في بلد المصدر. وفي حال غياب المعايير أو إلغائها أو مخالفتها مع تبرير لا سيما بسبب التطور الفني وعند غياب تعليمات في دفتر الشروط، على المتعهد أن يقدم إلى الجهة المشرفة كتيبات التعليمات والفهارس الصادرة عن موزعية المياه لبنان إلى الموافقة عليها.

ج- موجبات عامة :

يجب أن تطابق المواد السابقة التصنيع (قساطل وعناصر المنشآت الملحقة الخ...) الشروط العامة التالية:

- يجب أن تكون المساحة الداخلية للمساء، لا يشوبها أية عيوب إلا تلك العرضية والموضعية التي لا تؤثر على نوعية القطعة والتي تدخل ضمن حدود التفاوت المسموح به في المعايير الخاصة.
- ينبغي أن تقاوم هذه المواد مطولا كافة الإجهادات وسائر العوامل الخارجية إما بواسطة المقاومة الذاتية للمادة أو عن طريق تلبيس داخلي أو بواسطة طريقة أخرى تؤمن الحماية اللازمة.

تم 30/10/2018



- على سائر المعدات والتجهيزات أن تكون مصممة ومركبة بحيث يكون استعمالها سهلاً وصيانتها غير معقدة، كما عليها أن تلبي مختلف الشروط والموجبات الطبيعية للاستعمال وأن تؤدي الخدمة المخصصة لها من دون أي خلل. ويجب أن تكون مطلية أو محمية طبقاً للأصول الصناعية غير أن هذه الحماية يجب ألا تؤدي في أي شكل إلى تعديل نوعية المياه.
- وعلى هذه المعدات والتجهيزات أن تكون مقاومة للعوامل الخارجية جميعها ومحمية ضد مفعول المياه بفضل تلبسها الداخلي.

المادة 41: نوعية المواد والمعدات

41-1 السكورة الجرارة المصنوعة من الفونت

- الاستعمال : تستعمل السكورة الجرارة المصنوعة من الفونت في حال كان ضغط التشغيل يعادل أو يقل عن 25 بار وإذا كان قطر القسطل يتعدى 2 1/2 إنش.
- الوصف : يجب أن تتطابق السكورة الجرارة مع المعايير التالية: EN 558-1, MSS SP- DIN 3202-F5 ، ISO PN 25 ، ISO PN 16 ، ISO PN 10 BS5163،70 المشرفة.
- المرور : على وجه كامل.
- الجسم والغطاء : من الفونت.
- المقعد : خليط نحاسي
- ساق التشغيل : غير صاعد
- المغلق : مصنوع من خليط نحاسي أو فونت.
- وجهة الإقفال : حسب اتجاه عقارب الساعة
- التوصيل : وصلات مشفهة، تثقيب حسب المعايير ISO PN ، ISO PN 16، ISO PN 10
- 25
- التلبس : مرشوشة الكترولستاتيكيا بمادة ايبوكسية ، سماكة دنيا تساوي 80 ميكرون.
- طريقة التشغيل : سحب مباشر ما دام الفرق الأقصى بين الضغوطات الممارسة على مدخل المغلق ومخرجه لا يزيد عن القيم المذكورة أدناه. يجهز السكر بأداة سحب مزودة بناقل حركة مسنن Appareil à entraînement par engrenage droit .

القطر الاسمي (ملم)	40	60	80	100	125	150	200	250	300	350	400	500	600
الفرق الأقصى بين ضغوطات التشغيل (بار)	20	20	20	20	16	16	16	16	12	8	7	5	3

41-2 القطع الإضافية التابعة للشبكات

- البراغى والحلقات





يجب أن يكون طول وأقطار جميع البراغي والحلقات المستعملة على القساطل بين الوصلات المشفهة أو في أي مكان للتثبيت موافقة لطبيعة وظيفتها (برغي له رأس مسدس - لولبة مترية (filetage metrique) . وتكون جميعها مصنوعة من الفولاذ الملبس بطبقة من الزنك على حرارة مرتفعة إلا في حال وردت تعليمات مخالفة لذلك.

• تفرعات خاصة

أ- أطواق تفرع تحت الضغط colliers de prise en charge
تكون الأطواق من النوع المصنوع من الفونت دكتيل والذي له حديدات bossage صغيرة ملولبة M40x3 لسكورة التفرع robinet de prise التي يساوي قطرها الاسمي أو يقل عن العشرين مليمتر، أو من النوع الذي له حديدات كبيرة ملولبة M 55 x 3 لسكورة التفرع التي يساوي قطرها أو يفوق الخمسة والعشرين مليمتر.
ويجب أن يتوافق تقويس أطواق التفرع ومدى شدها ومنع التسرب الذي تؤمنه حلقات مطاطية مع نوع قسطل التوزيع وقطره الخارجي.

ويتم تركيب الأطواق بواسطة براغ مصنوعة من الفونت دكتيل. ولا يسمح شد هذه البراغي بواسطة وتد clavette.

وتزود أطواق التفرع بقطع توصيل صغيرة mamelon تستعمل على القساطل المصنوعة من البولي إيثيلين polyethylene في حال تم تركيب صمامات قطع بدل سكورة التفرع.

ب- سكورة تفرع تحت الضغط robinets de prise en charge
يتوافق شكل هذه السكورة مع شكل أطواق التفرع وتصنع السكورة من الفونت وتغطي بطبقة طلاء epoxy ويتم إقفالها بربع دورة. يتم تسليم سكورة التفرع مع كمة chapeau d'ordonnance وطوق تثبيت ووصلة طوقية للتفرعات المصنوعة من البولي إيثيلين أو البوليكلورايد فينيل PVC وحلقة من polyurethique مركبة على الجزء الملولب من السكر مما يتيح تعديل اتجاه السكر على طوق التفرع بعد الانتهاء من الشد.

ت- صمامات قطع
تمائل مواصفات صمامات القطع مواصفات سكورة التفرع، ولكن الصمامات مزودة بطرفين متمائلين مما يسمح بتركيبها على قسطل التفرع.

ث- فوهات السكورة Bouche à Clé
تصنع فوهات السكورة من الفونت وتكون من النوع الذي يركب على الطرقات ويكون لها رأس مدور، يساوي قطره الداخلي أو يفوق العشرة سنتيمترات ودعمة تثبيت (وزنها الأدنى = 6 كلغ) لأنبوب الإطالة tube allonge - ويركب غطاؤها مع سلسلة . وتتألف الفوهات من رأس مصنوع من الفونت وأنبوب إطالة مصنوع من PVC، أو الفونت ومركب على قاعدة .

ج- قساطل التفرع
يتم اختيار القساطل بموافقة مصلحة الدراسات و المشاريع ويمكن أن تكون مصنوعة من :

- قساطل من البولي إيثيلين
- قساطل من PVC .
- قساطل مصنوعة من الفولاذ الملبس بطبقة من الزنك.

• الطلاء

يتعين أن توافق مصلحة الدراسات و المشاريع على نوع الطلاء وعلامته التجارية كما يعرض المتعهد على موافقة مصلحة الدراسات و المشاريع وقبل البدء بالأعمال مواصفات المواد المستعملة وعينة عن كل منها.





يجب أن تسلم المواد إلى الورشة في أوعية مغلقة تبرز العلامة التجارية الأصلية وطبيعة المواد. ولا تفتح هذه الأوعية إلا لدى الاستعمال وترفض تلك المحتوية على مواد غير مطابقة للعينة المقدمة. يتعين استعمال أنواع الطلاء التالية أو ما يماثلها على القطع المعدنية:

أ- القطع الموضوعة في الهواء الطلق.
يجب وضع طبقتي أساس بسماكة 40 ميكرون من طلاء مؤلف من كرومات الزنك أساسه من الراتنج resine من نوع primoxy وذو لون أحمر مائل إلى بني أو ما يماثلها.
وتوضع طبقتان نهائيتان بسماكة 3 ميكرون من طلاء أساسه من الراتنج من PANTOXY أو ما يماثلها.

ب- القطع التي يمكن أن تغمرها المياه.
يجب تلييسها بطبقتي أساس بسماكة 40 ميكرون من نوع PRIMOXY وذات لون أحمر مائل إلى بني أو ما يماثلها

وتوضع طبقتان نهائيتان بسماكة 140 ميكرون من طلاء زفتي من نوع BITUSEALAC أو ما يماثلها .
ت- على المتعهد القيام بطلاء القساطل الظاهرة ووضع اشارات سريان اتجاه المياه عليها باللاصق غير القابل للإزالة باليد أو تنفيذ ذلك بواسطة الطلاء بشكل فني محترف وبطلاء لا يزال بالمياه (oil Base) موافق عليه من قبل الجهة المشرفة.

• الخرسانة

1 أحكام عامة

يجب أن تكون نوعية المواد جميعها معروفة. أما المواد التي لم يذكر أصلها وعلامتها التجارية في دفتر الشروط الخاصة هذا، فينبغي على المتعهد أن يقترحها على مصلحة الدراسات و المشاريع . ويحق لهذه الأخيرة قبل أن تعطي قرارها أن تطلب بالإضافة إلى الوثائق والمراجع اللازمة ، تقديم عينات وإجراء تجارب لمراقبة نوعية المواد ويكون كل ذلك على نفقة الملتزم الذي يقتضي أن يكون قد أخذه بعين الاعتبار في أسعاره الإفرادية المقدمة في الالتزام .



2 الاسمنت

يجب أن يكون الاسمنت المستعمل من نوع بورتلاند صناعة وطنية.

3 المواد المستعملة

على المتعهد أن يأخذ موافقة مصلحة الدراسات و المشاريع على جميع المقالع التي ينوي استخراج المواد منها.
يجب أن يكون مصدر المواد ثابتاً ومحدداً، فلا يزيد عدد المصادر المستثمرة في آن واحد عن الإثنين . يتعين على المتعهد أن يقترح المقالع التي اختارها قبل أسبوع واحد على الأقل من بدء تنفيذ أعمال صب الخرسانة .
ويحق للإدارة أن توافق أو ترفض المقالع ومحطات تكسير وغرلة المواد خلال ستة أيام ولا يقبل أي طلب تعويض أو تمديد يكون أساسه وضع المقلع.

إن موافقة مصلحة الدراسات و المشاريع على المقالع لا تخفف بشيء من مسؤولية المتعهد في ما يخص نوعية المواد المقدمة التي يجب أن تتوافق دائماً مع المواصفات المطلوبة.



على المتعهد أن يتخذ جميع الخطوات ويقدم الأجهزة اللازمة لغسل المواد وتصنيفها وإيداعها.

يجب أن تنجز الغربلة والإيداع لكل فئة من المواد بحيث لا تزيد نسبة العناصر الغريبة عن هذه الفئة عن العشرة في المئة من الوزن الإجمالي . ويجب الإنتباه إلى أن تكون أحجام المواد داخل الفئة الواحدة متناسبة. وتتيح التجارب المتكررة التأكد من أحجام المواد في كل فئة ونسبة الماء في الرمل. وقد تؤدي النتائج إلى تعديل تغييرات منشآت تحضير المواد وطرق الإيداع. وتحتفظ مصلحة الدراسات و المشاريع بحق فرض أحجام مختلفة للمواد والرمل وتعديل الفئات من دون أن يعطي ذلك المتعهد حق المطالبة بأي تعويض مالي .

يجب أن يكون للمواد معامل شكل coefficient de forme مناسب (معامل حجمي volumetrique يزيد عن 0.15) كما يجب أن تكون صلابته بحيث لا تزيد نسبة التآكل عن 35% عند إجراء تجربة "لوس أنجلوس" عليها. وبعد التكسير والغربلة ، تصنف المواد في أربع فئات، يبلغ القطر الأقصى فيها 25 سم. وفي ما يلي الفئات الأربع المقاسة بالمليمتر:

15	إلى	25	بحص عادي رقم 1
5	إلى	15	بحص ناعم رقم 2
3	إلى	5	رمل رقم 1
0.1	إلى	3	رمل رقم 2

أ- مواد ناعمة

- يكون أساس رمل الكسارات من الحجارة القاسية
- يجب أن يكون الرمل الطبيعي سيليسيا وألا يحتوي على طين أو حوارة أو كلس
- يجب غسل رمل البحر ولا يستعمل إلا بعد استنفاد إمكان الحصول على رمل بالمواصفات المطلوبة من مواقع أخرى على اليابسة، وفي كل الأحوال يعود لمصلحة الدراسات و المشاريع قبوله أو رفضه دون أن يحق للملتزم الاعتراض على ذلك.
- يجب تلافي استعمال الرمل الناعم جدا أو الذي له حبيبات متناسقة جدا.
- يجب رفض الرمال التي تحتوي سلفات الكليسيوم (خصوصا بشكل الجبس) ، ليس لأن هذه المادة تذوب على البارد (2 غ/ل) فحسب بل لأن لها مفعولا سيئا على اسمنت portland (مفعول تمددي)
- يجب أن تكون درجة رطوبة الرمل عند تسليمه إلى أماكن الخلط متناسقة وثابتة تقريبا.
- يجب ألا تتعدى النسبة القصوى للمواد الغريبة الموجودة في الرمل عند تسليمه إلى خلطات الخرسانة القيم التالية:

- * المواد التي تمر عبر منخل له فتحات مربعة ذات ضلع يساوي 0.08 م 3 بالمئة من الوزن الإجمالي
- * طين 1 بالمئة من الوزن الإجمالي
- * بقايا الفحم 1 بالمئة من الوزن الإجمالي
- * حوارة 1 بالمئة من الوزن الإجمالي
- * مواد أخرى كالميكا والجزئيات الناعمة والمفتتة وغيرها 2 بالمئة من الوزن الإجمالي
- * سلفات صفر بالمئة من الوزن الإجمالي



Handwritten signature in blue ink.



وبشكل عام يجب ألا تتعدى نسبة المواد الغريبة مهما كان نوعها الخمسة بالمئة من الوزن الإجمالي ويجب أن تكون نتائج المعادل الرملي equivalent de sable إيجابية وموافقة للمعيار NF P 08-501 لذلك يجب ألا يقل المعادل الرملي للرمل عن 70% يجب أن تتطابق أحجام حبيبات الرمل مع الشروط التالية :

فتحة المنخل بالمليمتر	النسبة المئوية لما يمر في المناخل المذكورة
5	صفر إلى 5 %
2.5	10 إلى 20 %
1.25	20 إلى 40 %
0.630	40 إلى 70 %
0.315	70 إلى 85 %
0.160	94 إلى 98 %

يجب أن يتراوح معدل نعومة الرمل Module de finesse ، الذي هو مجموع النسب المئوية الواردة في الجدول أعلاه بين 2.5 و 3.00

ب- المواد الكبيرة

يجب أن يكون البحص المستعمل في خلط الخرسانة نظيفاً أي غير مغلف بأي غشاء أو طبقة رقيقة من مادة يمكنها أن تؤثر على التصاق المواد ببعضها ، خصوصاً إذا كانت هذه المادة من الطين. يجب أن تكون المواد خالية من الغبار أو المواد التي تغلفها بغشاء كامل. يجب تلافي وجود أية أوساخ لا يمكن نزعها بواسطة النخل أو الغسل بالماء أو الاحتكاك على الناشف كالشوائب العروانية من ترابية وطينية التي يمتصها سطح المواد . يجب ألا تزيد نسبة الشوائب التالية في المواد الكبيرة عن:

- طين 0.25 %
- مواد تمر عبر منخل (0.07 ملم) 1.5 %
- مواد أخرى غريبة أو جزيئات ناعمة أو قشور 3 %

يجب ألا يكون للجزيئات زوايا حادة. إن معدل الجزيئات التي تفوق فيها نسبة طول الموشور المستطيل المحاط بدائرة *prisme rectangulaire circonscrit* إلى عرضه أو نسبة عرض الموشور إلى سماكته الثلاثة، يجب ألا يتعدى الخمسة وعشرين بالمئة من وزن المواد الإجمالي.

يجب أن تتوافق أحجام المواد الكبيرة مع الحدود التالية:

للخرسانة المسلحة

- مواد تمر عبر منخل (3.75 سم) 100 %
- مواد تمر عبر منخل (2.50 سم) 100 - 90 %
- مواد تمر عبر منخل (1.25 سم) 60 - 25 %
- مواد تمر عبر منخل (4.76 مم) صفر - 10 %



هذه



يجب أن يتوافق الحجم الأقصى للمواد الكبيرة مع الجزء الذي يجب صبه، يتراوح بين القيم التالية:

مواد (D) مكسرة	مواد (D) مبرومة	مواصفات الجزء الذي يجب صبه
$D \leq 0.8 e$	$D \leq 0.9 e$	e = التباعد بين قضبان التسليح الأفقي
$D \leq 0.7 c$	$D \leq 0.8 c$	c = الغلاف الخرساني بين قضبان الحديد
$D \leq 1.6 r$	$D \leq 1.8 r$	والقالب
$D \leq R$	$D \leq 1.2 R$	r = الشعاع المتوسط لأسلاك قضبان الحديد
$D \leq h.m/4$		R = الشعاع المتوسط للقالب
		$h.m$ = السماكة الدنيا

تكون قيم "D" القصوى الواردة في هذا الجدول مقبولة في حال كان للخرسانة تدرج متواصل. ولكن إن كان تدرج الخرسانة منقطعاً، يتوجب تنزيل هذه القيم بـ 20% تقريباً بما أن نسبة المواد التي لها حجم قريب من "D" كبيرة.

4 المياه المستعملة لجبل الخرسانة

يجب أن تكون المياه المستعملة لجبل الخرسانة نقية ولا تحتوي على أكثر من خمسة غرامات من المواد العالقة (طين، طين...) وخمسة وثلاثين غراماً من المواد الذائبة في اللتر الواحد شرط ألا تشكل هذه الأملاح الذائبة أي خطر على الخرسانة (أحماض، سلفات، أملاح تسبب التآكل، مواد عضوية...) على المتعهد فحص المياه المستعملة في حال كان هناك أي شك في صلاحيتها ووفق توجيهات الجهة المشرفة



5 المواد المضافة إلى الخرسانة

أ- مواد تسرع شك الخرسانة *durcissement*

لا يستطيع المتعهد أن يستعمل مواداً تسرع شك الخرسانة إلا إذا سلمته مصلحة الدراسات و المشاريع مستنداً تورّد فيه موافقتها على المادة المقترحة ومعيّارها، كما تحدّد فيه شروط استعمال هذه المادة. على المادة أن تتوافق مع المعايير المتعلقة بالمواد الخالية من الكلور والتي تسرع الشك. يجب ألا يتعدى المقدار المستعمل من هذه المادة، الكمية الضرورية للحصول على النتيجة المطلوبة. كما يجب ألا تفوق درجة كلورور الكالسيوم الواحد بالمئة من وزن الاسمنت الإجمالي المستعمل في الخرسانة العادية 05،0 % من وزن الاسمنت المستعمل في الخرسانة المسلحة. يجب تعبير هذه المواد بعناية ولا يتم وضعها في خلاطة الاسمنت إلا بعد إذابتها في المياه المستعملة لجبل الخرسانة.

ب- مواد مسببة للهواء المحبوس *produits entrainant l'air* أو *plastifiants* أو *retardateurs de prise*

لا يستطيع المتعهد أن يستعمل هذه المواد إلا بعد حصوله من مصلحة الدراسات و المشاريع على مستند توافق فيه على المادة المقترحة ومعيّارها وشروط استعمالها. وتضاف المواد إلى خليط الخرسانة بعد أن تذاب ببعض

شركة



المياه المستعملة للجبل. كما يجب وضع هذه المواد خلال عملية الخلط بواسطة آلات ميكانيكية يمكنها أن تؤمن تعبيراً منتظماً وتوزيعاً متساوياً للمواد.

6 حديد التسليح

يتألف حديد التسليح من قضبان مصنوعة من الفولاذ العالي المقاومة a haute adherence ولها حزات crenelles ويتعين أن تكون مصلحة الدراسات و المشاريع قد وافقت على علامتها التجارية (mixbend, caron, tor, tonter الخ ...) كما يجب أن تكون مواصفات هذه القضبان موافقة للمعيار ASTM A615M او ما يعادله من معايير توافق عليه الجهة المشرفة. وتكون مقاومة هذه القضبان عالية وتبلغ حدود مرونتها 42 ملم/2كلغ لتمدد يصل إلى 0.2 بالمئة .

ويتم تحديد القضبان على الخرائط بملاحظات تفسيرية خاصة (في حال غياب أي ملاحظة، يتعين على المتعهد مراجعة مصلحة الدراسات و المشاريع)

وعموماً يجب أن تكون القضبان نظيفة وخالية من أي أثر للزيوت أو الشحوم أو الطلاء أو أية مادة مؤذية . كما يجب تنظيفها من أي قشرة صدأ غير لاصقة.

وعلى القضبان أن تكون مستقيمة وخالية من أي حز أو شق أو صدع أو انتفاخ أو عيب قد تؤثر سلباً على مقاومتها. وتتكون شرائط التبريط من أسلاك حديدية مرنة أو مصنوعة من الفولاذ المعالج acier recuit

وقد تقوم الجهة المشرفة بقياس خصائص الفولاذ الميكانيكية أو الكيميائية على مسؤولية المتعهد ونفقاته الخاصة ووفقاً للمعايير الدولية المرعية الإجراء وذلك إذا تبين لها أنه ضروري لحسن تنفيذ العمل. وبالتالي ، فهي قد تطلب إجراء الاختبارات التالية:

- اختبار مقاومة الشد واختبار التمدد عند الانقطاع مع قياس حدود المرونة.
- اختبار الثني (وتحدد المعايير الدولية قطر آلة الثني وزاوية الثني) .
- اختبار الثني والتجليس على حرارة 20 درجة مئوية وبواسطة آلة الثني نفسها المستعملة في الاختبار السابق.

- الاختبارات الكيميائية وبخاصة نسبة الفحم Carbon Content. على أن تكون هذه الاختبارات المذكورة وفق ASTM A615 or BS 449 أو other equivalent international standard موافق عليها من قبل الجهة المشرفة.

• غرف التفتيش regards

يتم بناء غرف التفتيش لحماية القطع الهيدروليكية المركبة على القسطل (سكورة جرارة للتفريغ ، طاردات هواء ، الخ ...). وتطلى جدران الغرفة الداخلية بسنتيمتر واحد على الأقل من طين الاسمنت mortier de ciment.

أ- الإطار والغطاء.





يجب أن تطابق مواصفات الإطار والغطاء المعياري : ASTM A 48 أو ما يعادله . وتطلى في المصنع بدهان إسفلتي مضاد للصدأ. ويبلغ وزن جهاز الإغلاق (غطاء + إطار) 250 كغ إذا كان مركزاً على طريق تشهد حركة سير كبيرة أو 150 كغ إذا كان مركباً على الرصيف .
يجب تركيب الإطار والغطاء المصنوعين من الفونت بحيث يمنع تسرب المياه من الخارج إلى غرفة التفتيش.
يجب صب ركيزة الإطار المصنوعة من الخرسانة المسلحة مع الإطار على الورشة بصبعة واحدة. وتتوجب تعبئة مدار الركيزة المثبتة على بلاطة غرفة التفتيش بطين الاسمنت (mortier) لمنع تسرب المياه.
ويجب أن يكون مستوى الغطاء والإطار متطابقاً مع الطريق الموجودة أو التي ستصلح أو التي سيعاد تعبيدها كلها لاحقاً وذلك وفقاً لتعليمات الجهة المشرفة.

ب- السلم المعدني

يجب أن تزود كل غرفة تفتيش يفوق عمقها المتر الواحد بسلم يسهل الوصول إليه عند فتح الغطاء.
بعد بناء غرفة التفتيش يتعين على المتعهد أن يتقّب عدة فتحات في جدار الغرفة تكون الواحدة فوق الأخرى على مسافة 25 سم. وتركب درجات السلم المصنوعة من الفولاذ الملبس بالزنك أفقياً في الفتحات. ويجب أن تتطابق مواصفات السلالم مع المعيار ASTM A 36 المتعلق بفولاذ البناء الملبس بطبقة من الزنك مع قضيب حماية قابل لللفك. وعلى المتعهد أن يملأ الفراغ الذي يبقى بين الدرجات الفولاذية والثقوب بطين اسمنت خاص وتلييس المساحة جيداً بعد التركيب. وتطلى الدرجات بطبقة من الطلاء الايبوكسي المضاد للتآكل.

ت- تصريف المياه

يجب تجهيز غرف التفتيش بقساطل تصريف للمياه مصنوعة من الفولاذ الملبس بالزنك ولها طول مناسب ويبلغ قطرها 2 إنش. وتركب شبكتان عند طرفي كل قسطل لتفادي دخول الحيوانات الصغيرة إليها.

• تنفيذ المساحات الخرسانية

أ- تركيبة الخرسانة.

- يجب أن تتألف الخرسانة من 350 كغ من الاسمنت / لكل متر مكعب على الأقل.
- يجب أن تفوق نسبة البحص إلى الرمل 2.20
- يجب أن تكون نسبة الماء إلى الاسمنت صغيرة إلى أقصى حد ممكن ، فلا تفوق في أية حالة من الأحوال 0.55 للخرسانة المصبوبة على الورشة .
- وتتوقف كمية المياه المستعملة في الخلط على درجة رطوبة المواد .
- وتكون تركيبة الخرسانة بحيث تبلغ مقاومتها للضغط بعد 28 يوماً 25 ميغا باسكال (255 بار) على الأقل وتبلغ أيضاً مقاومتها للشد بعد 28 يوماً 2.1 ميغا باسكال .
- ويقترح المتعهد تركيبة كل نوع من الخرسانة ويقدمها إلى مصلحة الدراسات و المشاريع لتوافق عليها. وتدرس التركيبة بحيث تكون الخرسانة منكمشة على بعضها ويمكن العمل بها من دون أن تنفصل المكونات عن بعضها وذلك وفقاً للنظم الفنية.

ب- خلط الخرسانة.

يتم خلط الخرسانة في معامل خاصة إذا وافق عليها المهندس، أو تخلط ميكانيكياً على مقربة من مكان العمل .
ويجب أن تكون الخلطات مزودة بأجهزة قياس لكمية المياه المستعملة في الخلط.



Handwritten signature and initials in blue ink.



على المتعهد أن يستعمل أكياسا كاملة من الاسمنت في كل جبلة ويدوم الخلط دقيقتين على الأقل. وتلقم الخلطات بالمواد بالترتيب التالي:

- بحص
- اسمنت
- رمل
- ماء

وعلى المتعهد أن يقدم برنامج صب الاسمنت إلى المهندس ليوافق عليه. يجب نحت سطح الخرسانة جيدا وتنظيفه من البقايا قبل استئناف عمليات صب الخرسانة (بعد توقف) التي يجب أن تحصر بأقل عدد ممكن . وتضاف قضبان فولاذية إضافية في الأماكن التي يستأنف فيها صب الخرسانة. يتعين هز vibration الخرسانة وفقا لاستعمالها بواسطة:

- هزازات غاطسة داخلية
- هزازات سطحية.

ويبلغ توتر الهزازات 3000 هزة في الدقيقة ويحسب التواتر بحيث لا يسبب الهز خسوفا تفاضليا tassement differentiel للخرسانة.

يجب وقاية الخرسانة من المطر والشمس ، وتحفظ رطوبة خلال المدة الضرورية لشك الخرسانة وتصلدها في أفضل الظروف (7 أيام على الأقل).

ت- حديد التسليح

يتم تشكيل القضبان وتقويسها على البارد حسب الحاجة ووفقا للمعايير. ويمنع تشكيل القضبان على حرارة مرتفعة منعاً باتاً. يتم تثبيت قضبان التسليح بحيث أنها تكون في مكانها المحدد عند صب الخرسانة، ولا تبقى مكشوفة بعد نزع القوالب. على حديد التسليح أن يكون مغطى تماما بالخرسانة. ويبلغ الفارق بين القضبان والمساحة الداخلية للقالب الخمسين سنتمترا على الأقل للبنى غير المنفذة والخرسانة المصبوبة تحت مستوى الأرض. ويبلغ هذا الفارق ثلاثين سنتمترا للبنى المرتفعة فوق سطح الأرض. يسمح فقط للركائز الخرسانية أن تحتك بالقوالب ويكون نوع خرسانة الركائز مماثلا لنوع الخرسانة المصنوعة منها المنشآت . ويجب ألا يفوق التفاوت المسموح به في تركيب القضبان في موقعها نصف قطرها وألا يتعدى في أية حالة من الأحوال 6 ملم.

يمكن زيادة طول القضبان التي لا تحدد خرائط التنفيذ طولها بوصلها بقضبان أخرى شرط أن يزيد التراكب recouvrement الممتد بين عكفتي crochets قضيبين من الفولاذ العالي المقاومة قطر قضيبين الحديد بثلاثين مرة. أما التراكب بين قضيبين مستقيمين من الفولاذ العالي المقاومة فيزيد قطر القضيبين بخمسين مرة.

ث- القوالب

يجب أن تكون القوالب مسيكة etanche خلال صب الخرسانة لتلافي تسرب مياه الخرسانة إلى الخارج. يمكن فك القوالب عن المساحات الخرسانية العمودية بعد 48 ساعة من شك الخرسانة ، أما المساحات الأفقية فلا تفك القوالب قبل هذه الفترة عليه أن يحصل على موافقة المهندس المستشار. ولكن هذه الموافقة لا تلغي مسؤولية المتعهد عن الأعمال. ويكون سطح المسافات التي تبقى من دون تلبيس بعد فك القوالب ملساء وخالية من أي عيب. ويتم أي إصلاح للسطح على نفقة المتعهد. ولا يتم نزع كتل الحصى التي تبقى ظاهرة بعد نزع القوالب إلا بعد موافقة الجهة المشرفة.



• تعبيد الطرق والأرصفة



على الملتمزم إعادة الطريق إلى وضعها السابق على الأقل، ووفق المواصفات التي تحددها وزارة الأشغال العامة.

أ التربة الأصلية plateforme

تنفذ التربة الأصلية بعد الانتهاء من عمليات الردم. يتم تنظيف التربة الأصلية وتسويتها وفقاً للانحدارات الطولية والعرضية اللازمة لتصريف مياه الأمطار. يجب رش هذه الطبقة بالمياه ورصها بواسطة هراسات خفيفة أو متوسطة الثقل حسب تعليمات الجهة المشرفة.

ب طبقة الأساس الأولية couche de base

يصار إلى تنفيذ طبقة الأساس الأولية باستعمال مواد حبيبية تفي بالشروط التالية:
الثقل نوعي < 2.45 كغ / للدسيเมตร المكعب.

النسبة المئوية لما يمر في المناخل المذكورة	سعة المنخل AASHO أو رقمه
100	1 1/2 إنش
100-60	1 إنش
85-55	3/4 إنش
60-35	رقم 4
50-25	رقم 10
30-15	رقم 40
15-8	رقم 200

مؤشر اللدونة (AASHO T90) : 4-8

حد السيولة (AASHO T89) : 25 كحد أقصى

المعادل الرملي (AASHO T176) : 50 كحد أدنى

تنفذ طبقة الأساس على العرض الواجب تزييته وعلى سماكة 15 سم كحد أدنى. ومن ثم تشبع بمادة "cut- back" بنسبة 0.7 كغ/للمتر المربع.

ج رش طبقة الزفت

يصار إلى رش طبقة من الإسفلت الصلب Beton bitumineux تحدد سماكتها نسبة إلى حركة السير ، على أن تبلغ 5 سم كحد أدنى.

د المواد

تتكون المواد المستعملة من الكلس الصلب الخالي من المواد الطينية أو العضوية. ويجب أن تفي بالشروط

التالية:

- نسبة فقدان الوزن عند إجراء تجربة لوس أنجلوس : أقل من 30% بعد 500 دورة.

- الثقل النوعي < 2.45 كغ / للدسيเมตร المكعب.



النسبة المئوية لما يمر في المناخل المذكورة	سعة المنخل أو الرقم
100	3/4 إنش
100 - 80	1/2 إنش

Handwritten signature or mark.



70 - 50	رقم 4
47 - 32	رقم 10
26 - 16	رقم 40
18 - 10	رقم 80
10 - 4	رقم 200

ه مواد مالطة liants

- يجب أن يكون الزيت المستخرج من عمليات تكرير النفط الخام ، متجانسا وخاليا من الماء وألا يحدث رغوة عند تسخينه إلى حرارة 175 درجة مئوية وأن تكون مواصفاته مطابقة للمواصفات المذكورة أدناه.
- درجة الاختراق (عند 25 درجة مئوية ، ثقل 100 غرام) : 80 - 100
- درجة الوميض : تساوي أو تفوق 232 درجة مئوية .
- فقدان الوزن بالتسخين عند 163 درجة مئوية لعدة ساعات : 1% كحد أقصى.
- درجة اختراق المادة بعد التسخين عند 163 درجة مئوية لمدة خمس ساعات : 75 % كحد أدنى بالنسبة إلى الاختراق الأصلي .
- الذوبان في رابع كلوريد الكربون : 99.5 % كحد أدنى عند 20 درجة مئوية .
- مبدأ الذوبان بطريقة الحلقة والكرة : عند 43.5 – 54.5 درجة مئوية.
- محتوى البرافين : 3 % كحد أقصى.

على المتعهد تقديم مواد cut-back والمستحلبات المصححة والمواد المقوية بعد موافقة الجهة المشرفة. ويتكون الاسفلت الصلب من مواد كثيفة من صفر – 12.5 مغطاة بالزفت 80/100 بنسبة 6% من الوزن مع احتمال إضافة مواد مصححة.

يجب أن يتصف الاسفلت الصلب بالموافقات التالية كحد أدنى (اختبار دوريز ب 1956) :

- التراص : من 92 إلى 94
- المقاومة قبل التغطيس : 40 كلغ/السنتمتر المربع.
- نسبة التغطيس إلى الضغط: 0.75

و فلش طبقة الاسفلت الصلب

لا يتم فلش طبقة الاسفلت الصلب في الأيام الممطرة أو عندما يكون سطح الطريق رطبا. وتفلش المواد بواسطة آلة خاصة عند حرارة تفوق 110 درجات مئوية، ثم يصار مباشرة إلى تمرير محذلة ذات وزن يعادل 10 أطنان كحد أدنى وعلى 4 مراحل. يجب عرض الطريقة المعتمدة على موافقة مصلحة الدراسات و المشاريع.

ز إصلاح الأرصفة

يتم إصلاح الأرصفة وحافتها المتضررة بفعل الأشغال حسب النظم الفنية وتبعا لتعليمات الجهة المشرفة بحيث تستعيد وضعها السابق على الأقل. ويجب أن تطابق مواصفات تبليط الرصيف المعياريين التاليين : NF61 و ISO 1803 وبشكل خاص ، يجب أن يقل البلى عند تجربة الاحتكاك على الناشف usure seche عن 10 سم ودرجة امتصاص الماء عن 2.5 % من الوزن الإجمالي للعينة .

وتتميز البلاطات بالأحجام النموذجية التالية: 20 × 20 سم، سماكة 22 ملم. وتبلغ السماكة الدنيا لطبقة الموزاييك 7 ملم على الأقل.



Handwritten signature and initials in blue ink.



ويتم إعداد سطح الطريق تحت الرصيف ويسوى بفلش طبقة من الرمل الناعم، سماكة 5 سم. ويتألف طين الإسمنت المستعمل لتثبيت البلاطات من رمل نظيف و 300 كلغ من الإسمنت/للمتر المكعب. وتكحل البلاطات بطين طري يحتوي على 600 كلغ من الإسمنت /للمتر المكعب.

ويمكن إصلاح حافة الرصيف بالحجارة القديمة إذا ما كانت قد نزلت بعناية واعتبرت الجهة المشرفة أن وضعها يسمح بإعادة استعمالها. ويجب الحصول على موافقة الجهة المشرفة قبل استعمال حجارة خرسانية جديدة.

ملاحظة: يتعين تنظيف الطرقات والأرصفة جيدا بعد الانتهاء من الأشغال وإزالة كافة المخلفات الناتجة عن الأشغال وذلك على نفقة الملزم ومسؤوليته ووفق توجيهات الجهة المشرفة.

المادة 42: التخزين في الموقع

تخزن في الورشة سائر المواد والمعدات التي استلمها المتعهد في الموقع. توضع القساطل على الأرض أو في قعر الخنادق على مهل ويجب ألا تتدحرج على الحجارة أو على أرض صخرية بل على ألواح خشبية. يتولى المتعهد وحده مسؤولية إدارة المعدات المخزونة وعليه أن يؤمن حراستها إذا لزم الأمر. يظل المتعهد مسؤولا عن المعدات خلال كل مدة المشروع حتى بعد تسليمها في الموقع.

المادة 43: التغليف الأصلي

على المتعهد أن يطلب من كل مورد تأمين التغليف المناسب للوازم بحيث لا تتعرض للتلف أو الضرر خلال نقلها حتى وجهة الوصول النهائية.

وعلى التغليف أن يكون بصلابة كافية تتحمل الظروف كلها، وتقاوم التحميل الذي يجري بصورة خشنة ودرجات الحرارة القصوى والملح والهواطل الجوية خلال السفر والتخزين العابر transit ولأجل تحديد أحجام الطرود وأوزانها يجب الأخذ بعين الاعتبار ، كلما لزم الأمر ، البعد ووجهة الوصول الأخيرة للطرود وإمكانية عدم وجود آلات لتحميل الطرود الثقيلة في المراحل كلها.

على التغليف والدمغة واللاصقات الخارجية والمستندات المرفقة أن تكون مطابقة تماما لشروط هذه المواصفات وتضم كلفتها إلى كلفة سائر المعدات الداخلة في هذه الصنفية. ويظل المتعهد مسؤولا عن اللوازم حتى يسلمها كليا في الموقع.

المادة 44: النقل – التحميل – التسليم في الموقع

يتم تسليم المواد والمعدات في الورشة أما المواد والمعدات التي على المؤسسة تأمينها، فتستلم من مستودعات المؤسسة. على المتعهد أن يقدم برنامجا تقديريا للتسليم أو للاستلام كي تتمكن المؤسسة أو الجهة المشرفة من استلام هذه المواد والمعدات بغية التأكد من مطابقة نوعيتها مع المواصفات التقنية للصنفية. وتقع كلفة النقل على عاتق المتعهد منذ خروج المواد من المصنع أو المستودع أو من لدن المورد أو من مشغل المتعهد وحتى وصولها إلى الورشة.

كما تقع على عاتق المتعهد كلفة التجهيزات المتخصصة في نقل المعدات الثقيلة والضخمة وتخزينها فضلا عن كلفة تبديل كل المعدات التي تضررت أثناء النقل أو التحميل في الورشة. ترفض الجهة المشرفة كافة المعدات والمواد غير المطابقة للمواصفات الفنية . وعلى المتعهد أن يعمد إلى إخلاء هذه المعدات وتبديلها في إطار برنامج العمل المتفق عليه في الالتزام والصنفية الأصلية.

الملحق رقم 2
الكشف التخميني - لائحة الأسعار
للاشتراك في تلزيم: تقديم قطع ومواد غيب الطلب لصيانة شبكات مائية وتنفيذ اشغال صيانة محددة لزوم مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

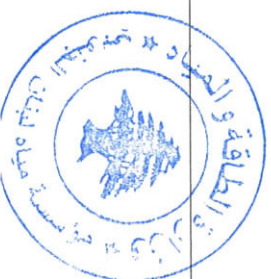
البند	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر الافرادى بالأرقام ل.ل.	السعر الإجمالى بالأرقام ل.ل.	السعر الإفرادى بالأحرف
1	انشاء ريكارات					
1-1	انشاء ريكار من الباطون المسلح بأبعاد 0.8 * 0.8 متر وبحسب عمق القسطل مع ما يلزم من فتحات تناسب واقطار القساطل الموجودة.	عدد	30			
1-2	انشاء ريكار من الباطون المسلح بأبعاد 1 * 1 متر وبحسب عمق القسطل مع ما يلزم من فتحات تناسب واقطار القساطل الموجودة.	عدد	30			
1-3	انشاء ريكار من الباطون المسلح بأبعاد 1.2 * 1.2 متر وبحسب عمق القسطل مع ما يلزم من فتحات تناسب واقطار القساطل الموجودة.	عدد	25			
1-4	تقديم غطاء ريكار من الفونت مع الكادر التابع له بقطر 60 سنتم	عدد	50			
مجموع البند رقم 1						



البند	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر الافرادى بالارقام ل.ل.	السعر الإجمالى بالارقام ل.ل.	السعر الإفرادى بالأحرف
2	وصل جيبو صناعى لزوم قساطل الحديد والفريت وبأطوال بين 40 و 60 سنتيم					
2-1	قطر 4 انش	عدد	20			
2-2	قطر 5 انش	عدد	20			
2-3	قطر 6 انش	عدد	20			
2-4	قطر 8 انش	عدد	20			
2-5	قطر 10 انش	عدد	10			
2-6	قطر 12 انش	عدد	10			
2-7	قطر 14 انش	عدد	10			
2-8	قطر 16 انش	عدد	10			
2-9	قطر 18 انش	عدد	10			
مجموع البند رقم 2						
3	سكر جارور بقدرة تحمل 16 بار					
3-1	قطر 3 انش	عدد	10			
3-2	قطر 4 انش	عدد	10			
3-3	قطر 5 انش	عدد	10			
3-4	قطر 6 انش	عدد	10			
3-5	قطر 8 انش	عدد	10			
3-6	قطر 10 انش	عدد	10			



البند	الوصف	الكمية	الوحدة	السعر الإفرادي بالأرقام ل.ل.	السعر الإجمالي بالأرقام ل.ل.	السعر الإفرادي بالأحرف
3-7	قطر 12 انش	10	عدد			
3-8	قطر 14 انش	5	عدد			
3-9	قطر 16 انش	5	عدد			
3-10	قطر 18 انش	5	عدد			
مجموع البند رقم 3						
4	سكر جارور بفترة تحمل 25 بار					
4-1	قطر 3 انش	5	عدد			
4-2	قطر 4 انش	5	عدد			
4-3	قطر 5 انش	5	عدد			
4-4	قطر 6 انش	5	عدد			
4-5	قطر 8 انش	5	عدد			
4-6	قطر 10 انش	5	عدد			
4-7	قطر 12 انش	5	عدد			
4-8	قطر 14 انش	5	عدد			
4-9	قطر 16 انش	5	عدد			
4-10	قطر 18 انش	5	عدد			
مجموع البند رقم 4						





البنف	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر الافرادى بالارقام ل.ل.	السعر الإجمالى بالأرقام ل.ل.	السعر الإفرادى بالأحرف
5	سكر جارور بقدره تحمل 40 بار					
5-1	قطر 3 انش	عدد	3			
5-2	قطر 4 انش	عدد	3			
5-3	قطر 5 انش	عدد	3			
5-4	قطر 6 انش	عدد	3			
5-5	قطر 8 انش	عدد	3			
5-6	قطر 10 انش	عدد	3			
5-7	قطر 12 انش	عدد	3			
5-8	قطر 14 انش	عدد	3			
5-9	قطر 16 انش	عدد	3			
5-10	قطر 18 انش	عدد	3			
مجموع البنف رقم 5						
6	صمام عدم رجوع Wafer Check Valve ضغط 16 بار					
6-1	قطر 3 انش	عدد	3			
6-2	قطر 4 انش	عدد	3			
6-3	قطر 5 انش	عدد	3			
6-4	قطر 6 انش	عدد	3			
6-5	قطر 8 انش	عدد	3			
6-6	قطر 10 انش	عدد	3			



البند	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر الافرادي بالأرقام ل.ل	السعر الإجمالي بالأرقام ل.ل	السعر الإفرادى بالأحرف
6-7	قطر 12 انش	عدد	3			
6-8	قطر 14 انش	عدد	3			
6-9	قطر 16 انش	عدد	3			
6-10	قطر 18 انش	عدد	3			

مجموع البند رقم 6

صمام عدم رجوع Wafer Check Valve ضغط 25 بار

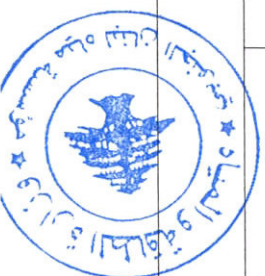
7						
7-1	قطر 3 انش	عدد	5			
7-2	قطر 4 انش	عدد	5			
7-3	قطر 5 انش	عدد	5			
7-4	قطر 6 انش	عدد	5			
7-5	قطر 8 انش	عدد	5			
7-6	قطر 10 انش	عدد	5			
7-7	قطر 12 انش	عدد	5			
7-8	قطر 14 انش	عدد	2			
7-9	قطر 16 انش	عدد	2			
7-10	قطر 18 انش	عدد	2			

مجموع البند رقم 7



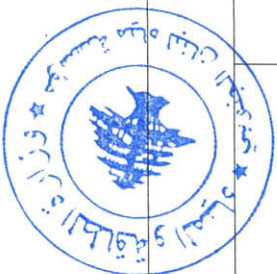


البيد	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر الافرادي بالارقام ل.ل	السعر الاجمالي بالارقام ل.ل	السعر الإفرادى بالأحرف
8	صمام عدم رجوع Wafer Check Valve ضغط 40 بار					
8-1	قطر 3 انش	عدد	3			
8-2	قطر 4 انش	عدد	3			
8-3	قطر 5 انش	عدد	3			
8-4	قطر 6 انش	عدد	3			
8-5	قطر 8 انش	عدد	3			
8-6	قطر 10 انش	عدد	2			
8-7	قطر 12 انش	عدد	2			
8-8	قطر 14 انش	عدد	2			
8-9	قطر 16 انش	عدد	2			
8-10	قطر 18 انش	عدد	2			
مجموع البند رقم 8						
9	ادابتر ذكر بقدرة تحمل لا تقل عن 16 بار					
9-1	قطر 20 ملم * 2/1	عدد	100			
9-2	قطر 25 ملم * 4/3	عدد	100			
9-3	قطر 50 ملم * 2/1 1	عدد	100			
9-4	قطر 63 ملم * 2	عدد	100			
9-5	قطر 75 ملم * 2 2/1	عدد	100			
9-6	قطر 90 ملم * 3	عدد	100			
9-7	قطر 110 ملم * 4	عدد	100			
مجموع البند رقم 9						





البنء	الوصف	الوحءة	الكبءة	السعر الافرءاءى بالأرقام ل.ل.	السعر الإءمالى بالأرقام ل.ل.	السعر الإفرءاءى بالأءرف
10	ءاءبءر انشئ بءءرة ءءمل لا ءقل عن 16 بار					
10-1	فطر 20 ملم * 2/1	ءءء	100			
10-2	فطر 25 ملم * 4/3	ءءء	100			
10-3	فطر 50 ملم * 2/1 1	ءءء	100			
10-4	فطر 63 ملم * 2	ءءء	100			
10-5	فطر 75 ملم * 2 2/1	ءءء	100			
10-6	فطر 90 ملم * 3	ءءء	100			
10-7	فطر 110 ملم * 4	ءءء	100			
مءموء البئء رءم 10						
11	فطء وصل زراعى بءءرة ءءمل لا ءقل عن 16 بار					
11-1	فطر 20 ملم	ءءء	100			
11-2	فطر 25 ملم	ءءء	100			
11-3	فطر 32 ملم	ءءء	100			
11-4	فطر 50 ملم	ءءء	100			
11-5	فطر 63 ملم	ءءء	100			
11-6	فطر 75 ملم	ءءء	100			
11-7	فطر 90 ملم	ءءء	100			
11-8	فطر 110 ملم	ءءء	100			
مءموء البئء رءم 11						



البند	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر الافرادي بالأرقام ل.ل	السعر الإجمالي بالأرقام ل.ل	السعر الإفرادى بالأحرف
12	أجرة زحافة لنقل الحفارة ضمن نطاق كل دائرة	عدد	300			
مجموع البند رقم 12						
13	مواد حجرية					
13-1	بودرة لزوم الردم أسفل وفوق القساطل					
13-1-1	تقديم ونقل وتسليم وتوضيب أو وضع ضمن مواقع العمل مواد من البودرة Back fill، وفق المواصفات المحددة، والشروط المحددة في متن هذا الدفتر بعد ان تكون قد تم اختبارها والموافقة عليها من قبل الجهة المشرفة. يشمل السعر كافة اجور العمل والاليات والمعدات والمحروقات وخلافه وكافة ما يلزم لتنفيذ أو امر التنفيذ المتتالية غب الطلب الصادرة عن الجهة المشرفة مهما بلغ عددها في المواقع والورش التي تحددها الجهة المشرفة في حينه في المدن والبلدات والقرى وعلى الطرق على انواعها وفق المطلوب وضمن المدة والتاريخ والتوقيت المحددة من قبل هذه الجهة في كل امر تنفيذ. يشمل السعر ايضا كافة الاختبارات المطلوبة وفق ما هو محدد في المواصفات الفنية.	متر مكعب	300			
13-2	Base Course					
13-2-1	تقديم ونقل وتسليم وتوضيب أو وضع ضمن مواقع العمل مهما بلغ عددها مواد من الاساس (Base Course) وفق مواصفات تصنيف التدرج المطلوب Class A or B، والمواصفات والشروط المحددة في متن هذا الدفتر بعد ان تكون قد تم اختبارها والموافقة عليها من قبل الجهة المشرفة. يشمل السعر كافة اجور العمال والاليات والمعدات والمحروقات وخلافه وكافة ما يلزم لتنفيذ او امر التنفيذ المتتالية غب الطلب الصادرة عن الجهة	متر مكعب	300			



48

البند	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر الافرادي بالأرقام ل.ل	السعر الإجمالي بالأرقام ل.ل	السعر الإفرادى بالأحرف
	المشرفة، مهما بلغ عددها في المواقع و/أو الورش التي تحددها الجهة المشرفة في حينه وفي المدن والبلدات والقرى وعلى الطرق بأنواعها، وفق المطلوب وضمن المدة والتاريخ والتوقيت والكمية المحددة من قبل هذه الجهة الرقابية في كل امر تنفيذ. يشمل السعر أيضا كافة الاختبارات المطلوبة وفق ما هو محدد في المواصفات الفنية.					
التعبيد بالزفت						
13-3-1	تقديم ونقل وتسليم وتنفيذ اعمال التزفيت بالايدياليت وفق المواصفات المحددة والسمكات وبالكثافة المطلوبة التي لا يجب ان تقل عن 2180 الى 2200 كلغ/سم3، بعد ان تكون الجهة المشرفة متوافقة على الخلطة الاسفلتية المقدمة من قبل المقاول، يشمل السعر prime coat and tack coat كلفة الفحوصات والتجارب والاختبارات المطلوبة وتجهيز وتقديم الخلطة الاسفلتية وتأمين كافة ما يلزم من معدات واليات واجهزة ومعدات مسح وتسوية. كما يشمل السعر كافة اجور اليد العاملة العادية والمتخصصة والسائقين والمواد والمحروقات وخلافه وكل ما يلزم لتنفيذ اوامر التنفيذ المتتالية غب الطلب الصادرة عن الجهة المشرفة، مهما بلغ عددها في كافة الأماكن ضمن نطاق استثمار المؤسسة، ووفق المطلوب في المواصفات والشروط وضمن المدة والتاريخ والتوقيت والكمية المحددة من قبل هذه الجهة الرقابية في المؤسسة وذلك لكل امر تنفيذ.	متر مربع	1000			



البند	الوصف	الوحدة	الكمية	السعر الافرادى بالأرقام ل.ل.	السعر الإجمالى بالأرقام ل.ل.	السعر الإفرادى بالأحرف
13-4	إسمنت بوتلاندى	متر مكعب				
13-4-1	تقديم ونقل وتسليم وتنفيذ إسمنت بوتلاندى مطابق لمواصفات المحدد في دفتر الشروط، يشمل السعر كافة أعمال النقل واليد العاملة	كيس (50 كلغ)	200			
مجموع البند رقم 13						
المجموع العام لكافة البنود						
القيمة على الضريبة المضافة						
المجموع العام بما فيه الضريبة على القيمة المضافة						
المجموع العام بالأحرف:						

اسم العارض

التوقيع

التاريخ



(Handwritten signature)



الملحق رقم (3)

تصريح / تعهد

للاشتراك في تلزيم: تقديم قطع ومواد غب الطلب لصيانة شبكات مائية وتنفيذ اشغال صيانة محددة لزوم
مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

أنا الموقع ادناه
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة
المتخذ لي محل اقامة منطقة
حي شارع ملك
رقم الهاتف ، مكتب فاكس

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا
التلزيم التي تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال
المطلوبة، وانني اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبمدة صلاحية العرض المحددة بموجب المادة 7 من دفتر
الشروط هذا وبالتفيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وانني تقدمت لهذا الالتزام للاشتراك في تلزيم : تقديم قطع ومواد غب الطلب لصيانة شبكات مائية وتنفيذ اشغال
صيانة محددة لزوم مؤسسة مياه لبنان الجنوبي .
كما اصرح بانني وضعت الأسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط
التلزيم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام،
وذلك لمصلحة مؤسسة مياه لبنان الجنوبي في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاً عاماً.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض



Handwritten signature and initials in blue ink.



المُلحق رقم (4) تصريح النزاهة¹

عنوان الصفقة: تقديم قطع ومواد غب الطلب لصيانة شبكات مائية وتنفيذ اشغال صيانة محددة لزوم مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

الجهة المتعاقدة: مؤسسة مياه لبنان الجنوبي _

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
 2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
 5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:

الختم والتوقيع



Handwritten signatures and initials in blue ink.

¹ - يُرفق هذا التصريح بالعرض

الملحق رقم (5)
كتاب ضمان العرض

مصرف
لجانِب مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة / / فقط، بناء للأمر السيد.....
وذلك للاشتراك في تلزيم: تقديم قطع ومواد غب الطلب لصيانة شبكات مائية وتنفيذ اشغال صيانة محددة لزوم
مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

ان مصرف مركزه.....، الممثل بالسيد
الموقع عنه أدناه وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (او السادة
..... أو الشركة.....)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ
تطالبونه به حتى حدود (200.000.000 ل.ل منتي مليون ليرة لبنانية) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب
كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر
السيد (او السادة او الشركة) وبانه لا يحق لمصرفنا
في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب
الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر
عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (او
السادة او الشركة) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم
بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة

بد يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات
المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في



المكان :
الصفة :
الاسم :
التوقيع

Handwritten signatures and initials in blue ink.



ملحق رقم (6): نموذج كتاب ضمان حسن التنفيذ

مصرف:

لجان: مؤسسة مياه لبنان الجنوبي.

الموضوع: كتاب ضمان لصالحكم بناءً لأمر السيد/شركة وذلك كتأمين للإشتراك في تلزيم تقديم قطع ومواد غب الطلب لصيانة شبكات مائية وتنفيذ اشغال صيانة محددة لزوم مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

إن مصرف مركزه الممثل بالسيد الموقع عنه أدناه بصفته السيد وبناءً لأمر السيد (أو) السادة الشركة (أو) الشركة (يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو الرجوع بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبون به حتى حدود / / ل.ل.)

..... ليرة لبنانية) وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع من قبلكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد (أو) السادة أو الشركة (وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي بأية دفعات من أجل الإمتناع أو تأجيل تادية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي إعتراض قد يصدر عن السيد (أو) السادة أو الشركة (أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية 12 عشر شهراً من تاريخه وبنهاية هذه المهلة يجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعيدوه إلينا أو أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناءً لطلبكم، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان، وتنفيذاً لهذا نتخذنا محل إقامة في مؤسستنا في في / / المكان والتاريخ

الإسم
الصفة
التوقيع

(خاتم المصرف)



Handwritten signatures and initials in blue ink.



ملحق رقم (7)

نموذج تعهد برفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الالتزام

أنا الموقع أدناه :
المتخذ محل إقامة في :
محل معترفاً باطلاعي على جدول الأسعار والكميات وتقدير الكميات ودفتر الشروط ومرفقاته العائد لصفقة تقديم قطع ومواد غب الطلب لصيانة شبكات مائية وتنفيذ اشغال صيانة محددة لزوم مؤسسة مياه لبنان الجنوبي

أتعهد بالاستناد إلى ملف الالتزام الذي اطلعت عليه، وعملاً بالقرار رقم 4 تاريخ 2020/4/28 ، الصادر عن مجلس الوزراء اللبناني المتعلق بتطبيق المادة الخامسة من قانون السرية المصرفية التي تجيز رفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الالتزام لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي ، بأن أرفع السرية عن الحسابات المصرفية المتعلقة بهذا الالتزام لصالح مؤسسة مياه لبنان الجنوبي، فور تبليغي قرار اسناد الالتزام إليّ .

ربطاً

مستندات العرض المطلوبة

المتعهد

رقم الهاتف

نظم في : / /



Handwritten signature and initials in blue ink.